

الرؤية والرسالة والهدف

الرؤية (Vision) :

الريادة في مجال نشر البحوث العلمية ، والسعي للوصول لتصنيف عالٍ متقدم بين المجالات العلمية المحكمة ، وأن تكون مجلتنا نبراساً للعلم والمعرفة ، وواجهة علمية وثقافية مشرقة لكليتنا الموقرة ورمزاً خلاقاً يجمع بين الأصالة والحداثة.

الرسالة (Mission) :

إثراء الحركة العلمية بأجود أنواع البحوث والدراسات المتخصصة والتربوية ، التي تربط بين الأصالة والحداثة ضمن اطار حضاري بناء ، باستشارة همم الباحثين وتنمية قدراتهم في النشر العلمي الأصيل وباللغتين العربية والإنكليزية ، وبما يسهم حتماً في إيصال الفكر الوطني / التربوي لكل شعوب العالم . وإتاحة الفرصة للباحثين لتقديم الصورة الحقيقية الناصعة لدور المرأة في المجتمع الإنساني ككل وفي بلدنا العراق بشكل خاص.

الأهداف (Aims) :

تسعى مجلتنا إلى تحقيق الأهداف الآتية :

1. تنشيط البحث العلمي التخصصي في العلوم الإنسانية والمجالات التربوية وقضايا المرأة .
2. تشجيع البحوث والدراسات والأنشطة العلمية التي تربط الأصالة بالحداثة وصولاً إلى تنمية الاعتزاز بماضيها الجميل والاختيار الواعي لما في الحداثة من توجيهات ينفع منها الجيل الجديد .
3. التواصل العلمي والبحثي الهادف مع المراكز العلمية ، والعلماء والباحثين لإبراز دور المرأة في المجتمع علمياً وتربوياً ، وإبراز نشاطاتها البناءة في مجال التخصص والتعليم .
4. تسليط الضوء والاهتمام عما وصلت إليه المرأة لعراقية من رقي ومساهمة فاعلة في التنمية المستدامة لمجتمعنا الطيب .
5. تنمية الوعي التربوي لدى الجيل الجديد من خلال استعراض الأفكار والأنشطة التربوية والتعليمية التي تساهم في انماء روح الاحترام للأصالة والانتقاء الواعي للحداثة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرَّحْمَنُ ﴿١﴾ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ﴿٢﴾ خَلَقَ
الْإِنْسَانَ ﴿٣﴾ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴿٤﴾

سورة الرحمن: الآيات ١ - ٤

مجلة
كلية التربية للبنات

مجلة علمية محكمة

دورية فصلية

تصدر عن كلية التربية للبنات

Iraqia University

**Journal of the College of Education
for Women: A Peer-Reviewed
Academic Journal**

جهة الإصدار: كلية التربية للبنات / الجامعة العراقية اختصاص المجلة: العلوم

الإنسانية والتربوية

ISSN 2708-1354 (Print)

ISSN 2708-1362 (Electronic)

رقم الاعتماد في دار الكتب والوثائق العراقية 2138 لسنة 2016م نوع الإصدار: (فصلي) كل
ثلاثة أشهر.

نطاق التوزيع: داخل العراق البريد الإلكتروني:-

wom.mag.uni@aliraqia.edu.iq

هاتف سكرتارية التحرير: 07747936814 (الهاتف الأرضي) داخلي: (2028)

مجلة كلية التربية للبنات - الجامعة العراقية ، المجلات الأكاديمية المحكمة:

<https://www.iasj.net/iasj/journal/349/issues>

- حقوق النشر محفوظة.
- الحقوق محفوظة للمجلة.
- الحقوق محفوظة للباحث من تاريخ تسليم البحث إلا في حالة تنازله الخطي.

ما ينشر في المجلة من بحوث ووجهات نظر تعبر عن أصحابها
ولا تعبر بالضرورة عن آراء هيئة التحرير أو وجهة نظر الكلية.

التعريف:

مجلة علمية دورية محكمة فصلية تصدر عن كلية التربية للبنات
الجامعة العراقية تعنى بنشر البحوث في المجالات الإنسانية والتربوية

تحمل الرقم الدولي:

ISSN (print): 2708 – 1354 ISSN (online): 2708 – 1362

مجلة معتمدة في دار الكتب والوثائق العراقية بالرقم: (2138) لسنة 2016م

وتقوم بنشر البحوث العلمية القيمة والأصيلة

في مجالات العلوم الإنسانية المختلفة باللغتين العربية والإنجليزية.

دعوة:

ترحب هيئة تحرير المجلة بإسهامات الباحثين، وأصحاب الأقلام من
الكتاب والمثقفين في أقسام الفكر الإسلامي، والعلوم الإنسانية،
والاجتماعية، والتعليمية والتربوية، وكل ما له صلة بشؤون المرأة
والمجتمع، وقضايا الإنماء التربوي والتعليمي، والبرامج التطويرية
المعاصرة على وجه العموم ، على وفق قواعد النشر المعتمدة من هيئة
تحرير المجلة ، على وفق تعليمات وضوابط النشر في المجلات العلمية
الصادرة من دائرة البحث والتطوير في وزارة التعليم والبحث العلمي الموقرة.

أولاً : رئيس هيئة التحرير:

الأستاذ الدكتور

ورقاء مقداد حيدر / الشريعة / الفقه المقارن / قسم الشريعة الإسلامية

ثانياً : مدير التحرير:

الأستاذ الدكتور

أحمد عبد الجبار فاضل / اللغة العربية / البلاغة والنقد / قسم اللغة العربية

ثالثاً : أعضاء هيئة التحرير:

عضواً خارجياً	أ.د. مولود عويمر: تخصص: التاريخ / جامعة الجزائر / كلية العلوم الإنسانية	١.
عضواً خارجياً	أ.د. إبراهيم عبد الرحيم أحمد ربابعة: تخصص: أصول فقه / جامعة الوصل / كلية الدراسات الإسلامية/ الإمارات العربية .	٢.
عضواً خارجياً	أ.د. عبد الملك بو منجل: تخصص: اللغة العربية/ النقد الأدبي/جامعة سطيف ٢ ، الجزائر/ كلية الآداب واللغات .	٣.
عضواً خارجياً	أ.م.د. نجات موسى الفيتوري : تخصص: تربية وعلم نفس/علم نفس تعليمي/ الجامعة الأسمرية الإسلامية / كلية التربية / ليبيا .	٤.
عضواً خارجياً	أ.م.د. نجاح عبدالله احمد البياع : تخصص: الدراسات الإسلامية / الدعوة والثقافة الإسلامية/ جامعة الأزهر / كلية أصول الدين / مصر .	٥.
عضواً ومدققاً للغة الإنكليزية	أ.د. سوسن صالح عبدالله سرية : تخصص: اللغة الإنكليزية/الترجمة.	٦.

عضواً	أ.د. بشرى غازي علوان : تخصص: اللغة العربية / اللغة .	٧.
عضواً	أ.د. نهلة عاشور منسي : تخصص: فلسفة إسلامية / الفقه الإسلامي .	٨.
عضواً	أ.د. محمود دهام نايف : تخصص: أصول الدين / الحديث النبوي .	٩.
عضواً	أ.د. ليث خليل خلف :تخصص: تاريخ / التاريخ القديم .	١٠.
عضواً	أ.م.د. وصال كاظم حسين : تخصص: اللغة العربية / البلاغة والأدب.	١١.
عضواً	أ.م.د. أسيل عبد الحميد عبد الجبار : تخصص: علم النفس التربوي.	١٢.
عضواً	أ.م.د. جنان عبدالله شفيق : تخصص: اللغة الإنكليزية / الأدب .	١٣.
عضواً	أ.م.د. زكري فاضل محل : تخصص: طرائق التدريس / التاريخ .	١٤.
عضواً	م.د. سماح ثائر خيري : تخصص: رياض أطفال .	١٥.
عضواً ومدققاً لغوياً	أ.د. يونس يحيى عبدالله : تخصص: اللغة العربية / اللسانيات النصية.	١٦.
عضواً ومحاسباً مالياً	أ.م.د. سينا أحمد جار الله : تخصص: دراسات مالية / إدارة مالية .	١٧.

رابعاً : موظفو المجلة

١. م.م. مروة مرزة حمزة / تخصص: تاريخ / مسؤولة وحدة المجلة .

٢. براء إبراهيم سالم / سكرتيرة المجلة .

ضوابط النشر في المجلة

١. تتخصص المجلة بنشر الحوث العلمية القيمة والأصيلة في المجالات الإنسانية، والتي لم يسبق نشرها أو تقديمها إلى أي جهة أخرى (بتعهد خطي من صاحب البحث) ضمن المحاور المشار إليها في التعريف أعلاه، شرط الالتزام بمنهجية البحث العلمي وخطوات المتعارف عليها محلياً وعالمياً، وتقبل البحوث بإحدى اللغتين العربية أو الإنجليزية بنسبة محددة.
٢. تخضع البحوث المرسلة إلى المجلة جميعها لفحص أولي من هيئة التحرير لتقرير مناسبتها لتخصص المجلة، ثم لبيان أهليتها للتحكيم، ويحق لهيئة التحرير أن تعتذر عن قبول البحث بالكامل، أو تشترط على الباحث تعديله بما يتناسب وسياسة المجلة قبل إرساله إلى المحكمين.
٣. ضرورة تحقق السلامة اللغوية مع مراعاة علامات الترقيم، ومتانة الأسلوب ووضوح الفكرة عل أن يكون الباحث مسؤولاً عن السلامة اللغوية للبحث المقدم باللغتين العربية والإنجليزية.
٤. ترسل البحوث المقبولة للتحكيم العلمي السري إلى خبراء من ذوي الاختصاص قبل نشرها، للتأكد من الرصانة العلمية والموضوعية والجدة والتوثيق على وفق استمارة معتمدة ولا تلتزم هيئة التحرير بالكشف عن أسماء محكميها، وترفض البحوث المتضمنة في خلالها إشارات تكشف عن هوية الباحث.
٥. لضمان السرية الكاملة لعملية التحكيم تكون المعلومات الخاصة بهوية الباحث أو الباحثين في الصفحة الأولى من البحث فحسب.
٦. يلتزم الباحث بإجراء التعديلات الجوهرية المقترحة من المحكمين للبحث.
٧. يحق لهيئة تحرير المجلة رفض البحث واتخاذ القرار وعدم التعامل مع الباحث مستقبلاً عند اكتشافها ما يتنافى والأمانة العلمية المطلوبة بعد التثبت من ذلك.
٨. تنتقل حقوق طبع البحث ونشره إلى المجلة عند إخطار صاحب البحث بقبول النشر، ولا يجوز النقل أي عن البحث إلا بالإشارة إلى مجلتنا، ولا يجوز لصاحب البحث أو لأي جهة أخرى إعادة نشره في كتاب أو صحيفة أو دورية إلا بعد أن يحصل على موافقة خطية من رئيس التحرير.
٩. لا تدفع مكافأة للباحثين عن البحوث المحكمة التي تقبل للنشر في المجلة وتقدم رئاسة هيئة التحرير مكافأة خاصة للمحكمين.
١٠. تعتمد المجلة آلية التوثيق المتنوعة فتقبل البحوث بآلية التوثيق بالهوامش سواء أكان في نفس الصحيفة، أم في نهاية البحث، كما تقبل البحوث بآلية التوثيق في المتن بالطريقة المتعارف عليها عالمياً بـ APA.

١١. تقبل المجلة كذلك البحوث الميدانية أو العملية، شرط أن يورد الباحث مقدمة يبين فيها طبيعة البحث ومدى الحاجة إليه ، ومن ثم يحدد مشكلة البحث في هيئة مسائلات أو فرضيات، ويعرف المفاهيم والمصطلحات، ويقدم ،عندها قسماً خاصاً بالإجراءات يتناول فيه خطة البحث ومجتمع والعينات والأدوات ، فضلا عن قسم خاص بالنتائج ومناقشتها، ويورد أخيراً قائمة المراجع.

١٢. لا يجوز نشر أكثر من بحث للباحث في العدد الواحد من المجلة سواء أكان بحث منفرداً أم مشتركاً مع باحث آخر.

١٣. يزود صاحب البحث- عند نشره- بنسخة واحدة مستلة مختومة من البحث المنشور في العدد.

١٤. تحتفظ هيئة التحرير بحقها في أولوية النشر في كل ما يرد إليها من مطبوعات، تأخذ بنظر الاعتبار توازن المجلة، والأسبقية في تسليم البحث معدلاً بعد التقويم، واعتبارات أخرى، ويخضع ترتيب البحوث في العدد الواحد للمعايير الفنية المعتمدة في خطة التحرير.

١٥. البحوث المنشورة في المجلة تعبر عن آراء أصحابها، ولا تعبر بالضرورة عن رأي هيئة التحرير أو رأي الكلية.

١٦. جميع المراسلات المتعلقة بالمجلة كافة تكون باسم رئيس التحرير، أو مدير التحرير عبر العنوان البريدي wom.Mag.uni@aliraqia.edu.iq ، أو رقم هاتف المجلة.

١٧. أخيراً تؤكد هيئة التحرير على ضرورة الالتزام بالبحث الموضوعي الحر والهادئ والبعيد عن كل أشكال التهجم أو المساس بالرموز والشخصيات، وتتأى عن نشر الموضوعات التي تمس المقدسات، أو تلك التي تدعو إلى العصبية الفئوية والطائفية، وكل ما يوجب الفرقة ويهدد السلم المجتمعي.

دليل المؤلف Author Guidelines

١. يقدم الباحث طلب خطي (استمارة رقم 1 المرفقة) مختوم بالختم الرسمي لجهة الانتساب .
٢. يقدم الباحث ثلاث نسخ ورقية مطبوعة مكبوسة على ورق (A4) وعلى وجه واحد، وتكون إعدادات حواشي الصفحة 2.5 سم من كل جانب بخط (Simplified Arabic) بحجم 14 للمتن و 12 للهامش، و16 غامق للعنوان الرئيسي و 15 غامق للعنوان الفرعي. وإذا كان البحث باللغة الإنجليزية فيكون بخط (Times New Roman) .
٣. لا يزيد البحث عن خمس وعشرين صفحة ، ويكون من ضمنها المراجع والحواشي والجداول والأشكال والملاحق. ويتحمل الباحث ما قيمته ثلاثة آلاف دينار عن كل صحيفة زائدة.
٤. يوقع الباحث التعهد الخاص بكون البحث لم يسبق نشره، ولم يقدم للنشر إلى جهات أخرى، ولن يقدم للنشر في الوقت نفسه حتى انتهاء إجراءات التحكيم (استمارة رقم 2).
٥. يلتزم الباحث بتقديم نسخة من كتاب الاستلال الإلكتروني للبحث وبخلافه يتعذر النشر.
٦. يتعهد الباحث بجلب نسخة إلكترونية من البحث على قرص حاسوب (CD) بعد إجراء جميع التعديلات المطلوبة وقبول البحث للنشر في المجلة.
٧. يرفق مع البحث خلاصة دقيقة باللغتين العربية والإنجليزية على ألا تزيد على صحيفتين مع السيرة الذاتية.
٨. يسدد الباحث أجور النشر والخبراء بحسب مقدارها بكل لقب علمي على وفق المنصوص عليه في الكتب الرسمية ، ويتم تسليم الأجر إلى الجهة الرسمية في القسم المالي للكلية بوصولات رسمية تحفظ حق الباحث وإدارة المجلة ، ولا تسترد الأجر في حالة رفض رئيس التحرير أو المقيمين للبحث المقدم لأسباب علمية أو لسلامة الفكرية أو غيرها.
٩. يستلم الباحث إيصالاً خطياً بتاريخ تسليم البحث. ثم يُعلم بالإجراءات التي تمت.
١٠. إذا استخدم الباحث واحدة من أدوات البحث في الاختبارات أو جمع البيانات فعليه أن يقدم نسخة كاملة من تلك الأداة إذا لم تنشر في صلب البحث أو ملاحق .
١١. تلتزم المجلة بإرسال البحث إلى مقومين بخطاب تأليف، استمارة رقم 3 المرفقة ، على أن يتم تقويم البحث في مدة أقصاها ١٠ أيام، وبخلافه يقدم الخبير اعتذاره في أسبوع، وعندما يكون التقويم العلمي إيجابياً باتفاق اثنين من المقومين يحال البحث إلى المقوم اللغوي لتدقيقه لغوياً.

دليل المقوم Reviewer Guidelines

أدناه الشروط والمتطلبات الواجب مراعاتها من قبل المقوم للبحوث المرسلة:

١. يقوم البحث على وفق استمارة معتمدة للتقويم (استمارة رقم 4) تتضمن الآتي:

أ- فقرة تتعلق بموضوع البحث هل سبقت دراسته من قبل بحسب علمكم؟ وهل يوجد اقتباس حرفي؟ (الإشارة إلى الاقتباس إن وجد) أو استلال مع تحديد مكان الاستلال.

ب - جدول تقويمي فني تفصيلي يعبر عنه بـ (24) فقرة محددة صيغت على وفق مقياس ليكرت الثلاثي: جيد (3)، مقبول (2)، ضعيف (1) ويقوم الخبير بالتأشير على اختيار واحد منها تبعاً لقناعاته بمحتوى الفقرة وعدم ترك أي فقرة بدون إجابة.

ت - مكان محدد لملاحظات الخبير الخاصة بتفاصيل البحث، أو أساسيات العامة (علمية أو منهجية) كي يستفيد منها الباحث.

ث - خلاصة التقويم المتعلقة بصلاحية النشر على وفق ثلاث خيارات (صالح للنشر أو صالح بعد إجراء التعديلات، أو غير صالح للنشر) على وفق المعايير المحددة في الاستمارة.

ج - مكان محدد لتثبيت مسوغات عدم الصلاحية للنشر إذا حكم بذلك.

٢. على المقوم التأكد من تطابق وتوافق عنوان الخلاصتين العربية والإنجليزية لغوياً.

٣. أن يبين المقوم هل أن الجداول والأشكال التخطيطية الموجودة واضحة ومعبرة.

٤. أن يبين المقوم هل أن الباحث اتبع الأسلوب الإحصائي الصحيح.

٥. أن يوضح المقوم هل أن مناقشة النتائج كانت كافية ومنطقية.

٦. على المقوم تحديد مدى استخدام الباحث المراجع العلمية.

٧. يمكن للمقوم أن يوضح بورقة منفصلة التعديلات الأساسية لغرض قبول البحث.

٨. توقيع الخبير على الاستمارة تمثل تعهداً خطياً بأنه قام بتقويم البحث علمياً على

وفق المعايير الموضوعية، وأن البحث يستحق التقويم الحاصل عليه ومطلوب تسجيل

اسمه على وفق ما مثبت في الاستمارة.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الجامعة العراقية
كلية التربية للبنات

مجلة

كلية التربية للبنات

مجلة علمية محكمة

فصلية دورية

تصدر عن كلية التربية للبنات

نعنى بنشر البحوث في المجالات الإنسانية والتربوية

العدد الثاني والثلاثون (32) الجزء الأول

الصادر بتاريخ: 2026/ 3/15

افتتاحية العدد...

الحمدُ لله ربِّ العالمين ، والصلاة والسلامُ على نبيِّنا محمدٍ ، وعلى آله
وصحبه تسليمًا كثيرًا...
أما بعد...

يولّد عدد جديد من مجلة (كلية التربية للبنات / الجامعة العراقية) يحمل الرقم (32) ،
الثاني والثلاثين ، بتاريخ 2026/3/15 ، يحوي بحوثاً متنوعة بين لغوية وأدبية وتربوية ونفسية
وتاريخية واجتماعية ، وبحوث اللغة الإنكليزية ، ليكون العدد منهلًا للباحثين والدارسين والقراء
عموماً ، يروي عطش المعرفة وحب العلم والتميز.

وفي هذا الإطار تؤكد إدارة المجلة حرصها على أن تكون البحوث المنتخبة في المجلة
مثمرة للمجتمع والإنسان العراقيين ، وأن تلتزم بمبادئ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
وتعليماتها ، في نوعية الموضوعات التي تعالجها ، وإسهامها المباشر في تنمية المجتمع العراقي
والارتقاء به في سلم العلم والمعرفة .

نسأل الله السداد والتوفيق للباحثين والقراء ، ونسأله تعالى السداد لنا في عمل تحرير المجلة
، وأن يكون العمل خالصاً لوجهه الكريم ، ويكون لبنة في البناء المعرفي والعلمي لكليتنا الرصينة ،
وخطوة نحو التقدم والازدهار العلمي لعراقنا الحبيب ، ومن الله التوفيق ، وصلى الله على سيدنا
محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.



هيئة تحرير المجلة
ربيع 2026/3/15

(ج ١)

ت	اسم البحث	الباحث	الصفحة
١.	اسْمُ الْفَاعِلِ وَدَلَالَتُهُ فِي دِيْوَانِ أَبِي الْفَتْحِ الْبُسْتِيّ (٤٠٠هـ) -دراسة صرفية دلالية	سرى خالد شاهين أ.د. هدى محمد صالح عبدالجبار العبيدي	٣٩-١
٢.	أنواع القواعد في ضوء القرآن الكريم /دراسة موضوعية	م.م. نور حسن علي أ.د. أحمد خزعل جاسم	٦٦-٤٠
٣.	مراسيم استقبال اللاجئين إلى دولة المماليك	م. م. هدى علاوي سواي أ.د. أنوار جاسم حسن العنكي	٨٣-٦٧
٤.	المقاصد القرآنية في مواجهة الغول رؤية معاصرة في ضوء تفسير الامامين البغوي ومحمد رشيد رضا في مجال التربية والتعليم (دراسة مقارنة)	م.م. مريم أسعد ثامر سعود العاني أ.د. عبد عطا الله محمد مخلف الدليمي	١٠٥-٨٤
٥.	الأدوات التشبيهية و فاعليتها الأسلوبية في سورتى النساء و الأعراف	مريم نوري حسان أ.د. أحمد عبد الجبار فاضل	١٢٧-١٠٦
٦.	تحقيق التوافق بين الالتزامات الدولية والقوانين الوطنية	م.م. عبدالله هشام محسن أ.د. خالد سلمان جواد م.د. عامر عبد رسن	١٦٦-١٢٨
٧.	تحولات الخطاب الشعري العراقي بعد الألفية الثانية: مقارنة تداولية رقمية	أ.م. د. سهام حسن خضر	١٨٩-١٦٧
٨.	تحولات المقدس والمدنس في رواية شهيد(كش ووطن)، دراسة سسيوثقافية	أ.م.د. رعد هوير سويلم	٢٠٧-١٩٠
٩.	موقف إيطاليا من التقارب الألماني - السوفيتي ١٩٣٩ - ١٩٤١ /دراسة في ضوء الوثائق الألمانية	أ.م.د. قاسم عبد الأمير وسيم	٢٢٤-٢٠٨
١٠.	(النهي وتطبيقاته في سنن أبي داود (باب البيوع) دراسة أصولية - نماذج تطبيقية	أ.م.د. وسام ياسين جاسم	٢٥٤-٢٢٥
١١.	فاعلية استخدام تقنية الواقع الممتد (XR) في تدريس مادة طرائق التدريس على تنمية مهارات التفكير النقدي	أ.م. يسرى مهدي حسون	٢٨٦-٢٥٥

		وحل المشكلات لدى طلاب كليات التربية في بغداد	
٣٠٢-٢٨٧	صالح عبدان سلمان	التأطير الإعلامي لأزمة المياه في تغطيات القنوات الفضائية العراقية/دراسة تحليلية	.١٢
٣٢٥-٣٠٣	بان سنان إسماعيل	مصارف الزكاة وأثرها في تحقيق الأمن الغذائي جائحة كورونا أنموذجا	.١٣
٣٥٦-٣٢٦	صهباء يوسف يعقوب محمد	جماليات الأسلوب في التشكيل العراقي المعاصر (معرض الواسطي الرابع عشر أنموذجا)	.١٤
٣٨٤-٣٥٧	عبير عبید جبار مظفر فائز كاظم	سياسة العراق الخارجية: بين التوازن الاقليمي والضغوط الدولية خلال فترة ٢٠١٤-٢٠٢٤	.١٥
٤١٩-٣٨٥	هلبين بهجت أنور	Body – Related Idiomatic Expressions in English and Kurdish	.١٦
٤٤٤-٤٢٠	د. شاکر کتاب محجوب	التأثير الأنثروبولوجي للنص القرآني في الأدب العربي (عصر النبي ﷺ نموذجا)	.١٧
٤٨٠-٤٤٥	م.د. عدنان ياسين حسين	الاحتلال الألماني لهولندا ١٩٤٠-١٩٤٥	.١٨
٥٠١-٤٨١	م.م شهد عادل صبحي	دور العراق في مستقبل العلاقات الاقتصادية الإقليمية في الشرق الأوسط	.١٩
٥١٩-٥٠٢	م.م. حذيفة شهاب احمد	المرونة في أحكام العبادات للأقليات المسلمة (دراسة فقهية معاصرة)	.٢٠
٥٣٠-٥٢٠	م.د. عمار منصور عبد النبي صالح	أثر قاعدة "الضرر يزال" في فقه العلامة الحلي (دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية)	.٢١
٥٥٢-٥٣١	م.م. كاظم وحيد نعمه	الموسيقى العسكرية في العراق ابان العهد الملكي ١٩٢١-١٩٥٨ / (دراسة تاريخية)	.٢٢
٥٦٨-٥٥٣	م.م. ناصر جمال ناصر الجميل	نقابة السادة الأشراف في كتاب تاريخ بغداد وذيوله	.٢٣
٥٩٢-٥٦٩	م.د. أنسام يونس حماد	صور النقد الأدبي في كتاب (ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة) لابن رشيد الفهري السبتي(ت ٦٦٣هـ)	.٢٤
٦١٢-٥٩٣	م.م سناء عبد صكب	بناء الزمن السردي في رواية دموع أموية	.٢٥
٦٢٥-٦١٣	م.م. نائلة ياسر صلاح	Chameleonism in "The Chameleon" by Anton Chekhov	.٢٦

٦٤٦-٦٢٦	م.م علي عباس زغير	المفهوم القرآني للعقل والعوق الفكري	.٢٧
٦٧٥-٦٤٧	م.م. محاسن عبد الحسن عبد النبي	الترادف الدلالي بين ألفاظ الأنواء في القرآن الكريم	.٢٨
٧٠٠-٦٧٦	عمر علي عبد عباس أ.د. وفاء عدنان حميد	الجوانب الاقتصادية في مؤلفات المستشرق ستانلي لين بول (الزراعة - الصناعة) انموذجاً	.٢٩
٧١٨-٧٠١	صبا خلف طالب أ.م.د. نجوى خالد عبد الكريم	Oodgeroo Noonuccal as an Organic Intellectual: Counter Hegemony and Poetic Resistance	.٣٠
٧٣٩-٧١٩	سوسن عبد الرزاق حسين أ.د. رغيد كمر مجيد	الشفاعة في العصر العباسي(٣٣٤- ٥٤٤٧هـ/٩٤٥-١٠٥٥م) شفاعة أمراء بني بويه انموذجاً	.٣١
٧٤٩-٧٤٠	نور محمد حسين أ.د. زينب عبد الأمير حسين	شعرية الوصف في بناء الحدث (الواقعي) في رواية طوق الحمام لرجاء عالم	.٣٢
٧٨١-٧٥٠	تبارك ميثم علوان أ.د طارق زيدان خلف	سياسة المملكة المغربية الخارجية تجاه تونس وليبيا (١٩٩٩.١٦.٢٠)	.٣٣
٨١٤-٧٨٢	مريم زياد طارق أ.د. حسام عبدالملك	روايات غزة وعسقلان في السنة النبوية: دراسة عقدية تحليلية لموقف المسلمين من نوازل غزة المعاصرة	.٣٤
٨٢٧-٨١٥	ريام ماجد غياض أ.د. بان كاظم مكي	مفارقة التضاد في شعر ابن زمرك الأندلسي	.٣٥
٨٥٩-٨٢٨	كوثر صادق عواد أ.م.د. رفل إبراهيم طالب	تطور المجمعات السكنية وتوزيعها في قضاء الكاظمية	.٣٦
٨٧٨-٨٦٠	مريم نومان نوار أ.م.د. د. سينا أحمد جار الله أ.م.د. د. رؤى ماجد طعمه	أخلاقيات الإدارة المالية في سورتى البقرة والنساء	.٣٧
٨٩٧-٨٧٩	تبارك عامر كامل أ.د. مها أسعد عبدالحميد	الوافدون الداخلون الى بغداد في العصر العباسي الأول (١٣٢/٥٢٤٧هـ)	.٣٨
٩١٥-٨٩٨	عايد مخلف نطاح الدليمي أ.د جمال ابراهيم الحيدري	دراسة لأشكال انتهاك حقوق النشر وآليات الحماية القانونية	.٣٩
٩٤٣-٩١٦	سجاد طالب جيساس أ.د. سراب قدير مغير	A Stylistic Analysis of Zohran“ “Mamdani’s Winning Speech	.٤٠

٩٤٤-٩٦٢	آلاء سعدون فرحان أ.د. عروبة خليل إبراهيم	الحقيقة والمجاز وتطبيقاته عند أبي حفص النسفي (سور المئين أنموذجاً)	.٤١
٩٦٣-٩٨٢	نورس عيدان حريجة أ.د. محمد حسين توفيق	أسلوب القصر في آيات النصر والهزيمة في القرآن الكريم	.٤٢
٩٨٣-٩٩٤	سحر حمزه باوه أ.م.د. اسراء جلال جواد	Railroad Colonialism, Slow Violence and Environmental Injustice in Hanay Geiogamah's Body Indian	.٤٣
٩٩٥-١٠٠٩	الزهراء سعد محمد أ.م.د. انعام هاشم هادي	A research paper titled: "Media's Depiction of Contemporary American in Theresa Rebeck's Our Dream House"	.٤٤
١٠١٠-١٠٣٣	علاء مهدي حسن أ.م.د. بيداء علي حسين	(التشفير و اشتغالاته بين العالمية و المحلية في اداء الممثل العراقي المعاصر مسرحية يس كودت انموذجاً	.٤٥
١٠٣٤-١٠٥٣	أحمد محمد جاسم أ.د. ميثم محمد علي	أبيات المعاني المرتبطة بسباق قصصي دراسة تحليلية	.٤٦

**المرونة في أحكام العبادات للأقليات المسلمة (دراسة
فقهية معاصرة)**

**Flexibility in religious rulings for Muslim minorities
(A contemporary jurisprudential study)**

الكلمات المفتاحية: المرونة - فقه الأقليات - أحكام العبادات - المقاصد الشرعية - الاجتهاد
المعاصر.

**Keywords: Jurisprudential flexibility - Jurisprudence of minorities -
Rulings on acts of worship - Sharia objectives - Contemporary
.ijtihād**

م.م. حذيفة شهاب احمد

M.M. Hudhaifa Shihab Ahmed huthaifa

جامعة سامراء - كلية العلوم الإسلامية - قسم الشريعة

**Samarra University - College of Islamic Sciences - Department of
Sharia**

huthaifa.s.a@uosamarra.edu.iq

رقم الهاتف - phone number

٢٣٩٠ ٩٠٣ ٧٧٢ ٩٦٤+

ملخص البحث

يبحث هذا العمل في المرونة في أحكام العبادات للمسلمين في الأقليات من خلال دراسة تحليلية نقدية للتجارب المعاصرة التي واجهت تحديات تطبيق العبادات في بيئات تختلف جذرياً عن بيئات الأغلبية المسلمة. ينطلق البحث من حاجة ملحة لفهم آليات تكيف الأحكام الشرعية بما يراعي مقاصد الشريعة والواقع الاجتماعي والقانوني للأقليات، دون إخلال بالثوابت أو استرسال في الرخص.

يعرض البحث الإطار النظري للمرونة في النصوص والقواعد الأصولية، ثم يناقش أبرز الإشكالات العملية في العبادات كالصلاة والصوم والزكاة والحج والطهارة، مدعماً بدراسات لفتاوى معاصرة. كما يُقدم تحليلاً نقدياً للتجارب الإفتائية، كاشفاً جوانب القوة والضعف ومخاطر الإفراط والتفريط في التكيف الشرعي.

وفي الختام، يقترح البحث مجموعة من الضوابط المنهجية والآليات المؤسسية الكفيلة بضبط الاجتهاد في قضايا الأقليات وتعزيز التماسق الفقهي، بما يتوافق مع مقاصد الشريعة ويحفظ هوية المسلمين في المجتمعات غير الإسلامية.

Research Summary

This work explores the flexibility of Islamic jurisprudence in rulings on worship for Muslim minorities through a critical analytical study of contemporary experiences that have faced the challenges of implementing religious practices in environments radically different from those of the Muslim majority. The research stems from a pressing need to understand the mechanisms for adapting Islamic legal rulings in a way that considers the objectives of Islamic law (maqasid al-shari'ah) and the social and legal realities of minorities, without compromising fundamental principles or resorting to excessive leniency.

The research presents the theoretical framework of flexibility in texts and legal principles, then discusses the most prominent practical challenges in acts of worship such as prayer, fasting, zakat, Hajj, and purification, supported by contemporary case studies. It also offers a critical analysis of legal opinions (fatwas), revealing their strengths and weaknesses, and the risks of both excess and deficiency in legal adaptation.

In conclusion, the research proposes a set of methodological guidelines and institutional mechanisms to regulate ijtihad (independent reasoning) in matters concerning minorities and to promote jurisprudential consistency, in accordance with the objectives of Islamic law and in preservation of the identity of Muslims in non-Muslim societies.

يشهد العالم اليوم اتساعاً في رقعة الوجود الإسلامي خارج ديار الأغلبية المسلمة، حيث تشكل الأقليات المسلمة في مختلف الدول والمجتمعات ظاهرة ديموغرافية وثقافية تتنامى باطراد. وقد أدى هذا الامتداد إلى بروز تحديات فقهية متصلة مباشرة بحياة هذه الأقليات، خاصة ما يتعلق بأحكام العبادات التي تمس سلوك المسلم اليومي، وتتعرض بصورة مباشرة على هويته الدينية والتزامه الشرعي. وفي ظل اختلاف البيئات القانونية والاجتماعية، وتوسع أنماط المعيشة، وندرة المؤسسات الدينية القادرة على احتضان هذه الفئات، ازدادت الحاجة إلى منهج فقهي قادر على استحضار مقاصد الشريعة ومراعاة الواقع المعاش من دون الإخلال بالأصول الكلية والأحكام الثابتة. ومن هنا تبرز أهمية دراسة المرونة في أحكام العبادات للمسلمين في الأقليات باعتبارها أحد المفاتيح العلمية التي تسعى لتحقيق التوازن بين النص الشرعي ومتطلبات الواقع.

وتنبثق مشكلة البحث من جملة الإشكاليات التي تعترض المسلمين في الأقليات عند تطبيق أحكام العبادات وفق صورتها التقليدية المتعارف عليها في المجتمعات الإسلامية. فالبيئات القانونية والثقافية المختلفة، وضيق الوقت أو المكان، وتباين ظروف العمل والتعليم، وتقييد المظاهر الدينية في بعض الدول، كلّها عوامل تمنح تطبيق العبادات صبغة مختلفة عما هو مألوف. وقد ترتب على هذه الظروف تباين واضح في الفتاوى الصادرة عن المؤسسات الشرعية والهيئات الإفتائية، فضلاً عن غياب ضوابط منهجية موحدة يلتزم بها المفتون، مما أدى إلى تعدد الأجوبة وتناقضها أحياناً، وإلى وقوع بعض أفراد الأقليات بين التشديد غير المنضبط أو التيسير المفرط.

تتجلى أهمية البحث في جانبين:

أولاً: الأهمية العلمية؛ إذ يتناول البحث أحد الموضوعات المعاصرة التي تجمع بين التأصيل الفقهي والتحليل المقاصدي، وتبحث في مدى مرونة أحكام العبادات في ظل ظروف خارجة عن المعتاد، بما يسهم في تطوير نظرية فقهية أكثر قدرة على الاستجابة لمتغيرات العصر.

ثانياً: الأهمية الواقعية؛ إذ يخدم البحث شريحة واسعة من المسلمين المقيمين في دول غير إسلامية، ويستجيب لحاجاتهم الفعلية من خلال توفير رؤية متوازنة تسهم في تعزيز التزامهم الديني مع مراعاة واقعهم العملي والاجتماعي.

وينطلق البحث من عدة أهداف رئيسة، أبرزها:

١- بيان مفهوم المرونة وأسسها الشرعية وأدلتها من الكتاب والسنة وأصول الفقه ومقاصد الشريعة.

٢- عرض وتحليل تجارب معاصرة لمؤسسات وأفراد من الأقليات المسلمة في تطبيق أحكام العبادات وفق مقتضيات الواقع.

٣- تحديد ضوابط منهجية واضحة تميّز بين المرونة المشروعة والانفلات الفقهي، بما يضمن ضبط الفتاوى وتوحيد معاييرها.

وتتمحور أسئلة البحث حول ثلاثة تساؤلات مركزية:

١- متى تُجيز الشريعة استخدام المرونة في أحكام العبادات، وما الأدلة الداعمة لذلك؟
٢- ما حدود هذه المرونة وضوابطها بحيث لا تتعارض مع النصوص الثابتة ولا المقاصد الكلية؟

٣- كيف عُولجت قضايا الأقليات في التجارب المعاصرة، وما النتائج التي ترتبت عليها، وما مدى سلامة مناهجها؟

وتتبنى هذه الدراسة على فرضية مفادها أنّ المرونة في أحكام العبادات جائزة في الشريعة الإسلامية بشرط ارتباطها بمقاصد الشريعة وأدلتها المعتمدة، وأن الإفراط في التيسير أو غياب الضوابط المؤسسية قد يؤدي إلى اضطراب فقهي وتفكك اجتماعي داخل مجتمعات الأقليات المسلمة.

أمّا منهج البحث فيجمع بين المنهج التحليلي النقدي والمنهج المقارن؛ إذ يعتمد على تحليل النصوص الشرعية والقواعد الأصولية والمقاصدية المتعلقة بالمرونة، ودراسة الفتاوى والتطبيقات الحديثة للأقليات، ثم مقارنتها من حيث منهجية الاستدلال ودقة اعتبار الواقع. كما يستعين البحث بمنهج دراسة الحالة في عرض بعض التجارب العملية، إضافة إلى توظيف أدوات البحث المكتبي في جمع المصادر، مع الاستعانة بالوثائق والبيانات التي تصدر عن الجامعات الفقهية والهيئات الشرعية المعاصرة. وبذلك يهدف البحث إلى تقديم رؤية علمية رصينة تجمع بين التأصيل والواقع، وتقدم نموذجاً منهجياً للفتوى في سياق الأقليات، يراعي ثوابت الشريعة ومتطلبات الحياة الحديثة على السواء.

المطلب الأول: الإطار النظري والفقهي للمرونة في أحكام العبادات

يمثل هذا المطلب الأساس العلمي الذي يقوم عليه البحث، إذ يتناول الجذور النظرية للمرونة في أحكام العبادات من خلال استقراء النصوص الشرعية والقواعد الأصولية والمقاصدية التي أسست لمبدأ التيسير ورفع الحرج. ويهدف هذا الجزء إلى وضع إطار منهجي يساعد على

فهم حقيقة المرونة وضوابطها، بما يمكّن من تمييزها عن التساهل غير المنضبط أو التشدد المفضي إلى العسر والمشقة.

ويكسب هذا المطلب أهميته من كونه المدخل الذي يضيء المفاهيم المركزية اللازمة لتحليل التطبيقات الفقهية لاحقاً، ويتيح فهماً أعمق لكيفية تفعيل النصوص الشرعية في واقع الأقليات. ولذلك يستعرض المطلب أبرز المفاهيم والمرتكزات الأصولية والمقاصدية التي تشكّل القاعدة النظرية لتكثيف الأحكام الشرعية وفق الظروف المتغيرة، مع الحفاظ على ثوابت الشريعة ومقاصدها الكلية.

أولاً: تعريفات ومفاهيم أساسية:

١- تعريف المرونة ومرادفاتها:

يقصد بالمرونة: قابلية الأحكام الاجتهادية أو التطبيقات العملية للعبادات لأن تُكَيَّف وفق حالة المكلف وظروفه الخاصة، دون الخروج عن أصول الشريعة ومقاصدها الكلية. وهي بذلك ليست حكماً جديداً، وإنما «تنزيل» للحكم على واقع يختلف عن سياق الأغلبية المسلمة. وتُعرف أيضاً في بعض الكتابات بـ«الاجتهاد الطارئ»، و«التيسير المشروع»، و«المراعاة»، و«تحقيق المصلحة»، وكلها تدل على استحضار خصوصية الواقع عند اختيار الفتوى أو الحكم المناسب. (الشاطبي، ج ٢، ص ٢٤٢، ١٩٩٧).

٢- تمييز المرونة عن التساهل أو التجاوز:

المرونة لا تعني الانفلات ولا إسقاط التكاليف، بل هي ممارسة فقهية منضبطة تستند إلى النصوص والقواعد والمقاصد. أما «التساهل» فهو الميل إلى الترخيص بغير مبرر شرعي، أو إصدار أحكام مخففة بدافع مجارة الواقع دون اعتبار الضوابط. والتمييز بينهما ضروري خاصة في سياق الأقليات، حيث قد يختلط على بعض المفتين مفهوم التيسير المشروع بالتجاوز غير المقبول. فالمرونة مبنية على أدلة واعتبارات معتبرة، بينما التساهل قائم على مجرد الرغبة في التخفيف دون قاعدة شرعية. (الشاطبي، ج ٢، ص ١٧٧-١٨٠، ١٩٩٧).

ثانياً: جذور المرونة في النصوص الشرعية والقواعد الأصولية:

١- أدلة المرونة من القرآن الكريم

النص القرآني نفسه يقرر مبدأ التيسير في مواضع متعددة، مثل قوله تعالى:

أ- ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (البقرة: ١٨٥).

ب- وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (الحج: ٧٨).

وهذه النصوص صريحة في رفع الحرج، وهي قاعدة كبرى من قواعد الشريعة. فالآيات لم تُشر إلى حالات استثنائية، بل قررت المبدأ بعمومه، مما يدل على أن التيسير أصل معتبر عند تحقق سببه، خاصة في أحوال ضعف القدرة أو اختلاف الواقع أو المشقة الزائدة. (الطبري، ج ٣، ص ٤٦٣، ٢٠٠٠).

٢- أدلة المرونة من السنة النبوية:

ورد في السنة عدد كبير من النصوص الدالة على التيسير، منها قول النبي ﷺ: إن الدين يُسر (رواه البخاري)، وقوله: يسروا ولا تعسروا (متفق عليه)، وقوله: بعثت بالحنيفية السمحة (مسند أحمد). كما أن مواقف النبي ﷺ العملية تضمنت تطبيقات واسعة للمرونة، مثل جمع الصلاة في غير خوف ولا مطر «رغبة في ألا يحرج أمته» كما في صحيح مسلم. (البخاري، ج ١، ص ١٩٩٣).

٣- القواعد الأصولية الحاكمة للمرونة:

أ. قاعدة المصلحة المرسلية:

المصلحة المرسلية تُعدّ أساساً لمعالجة النوازل التي لا نص فيها، خاصة عندما يترتب على التشدد تعطيل مصالح المسلمين في الأقليات. (الغزالي، ج ١، ص ٢٨٦).

ب. قاعدة رفع الضرر:

من أهم القواعد: «لا ضرر ولا ضرار»؛ فالإلزام المسلم بحكم يؤدي إلى ضرر بالغ بسبب ظروف الإقامة أو القوانين يُعد مخالفاً لمقصد الشريعة. (ابن رجب، ص ٣٠٢، ٢٠٠١).

ج. سدّ الذرائع وفتحها:

المرونة قد تكون ضرورة لمنع مفسدة أعظم، كما قد تكون وسيلة لتحقيق مصلحة راجحة. والمفتي يتخير بين السدّ والفتح بناءً على المآلات. (ابن القيم، ج ٣، ص ١١٧-١٣٠، ٢٠٠٢).

د. قاعدة: "العين لا تجري على القوانين العامة":

ومعناها أن الحكم في الواقعة الخاصة قد يختلف عن الحكم المجرد العام بسبب اختلاف الظروف المحيطة، وهذا أصل أشار إليه الفقهاء في مسائل كثيرة تتعلق بالأعداء والأحوال الاستثنائية. (القرافي، ص ٢٠٤، ١٩٩٥).

ثالثاً: تقاطعات المرونة مع فقه المقاصد والاجتهاد:

١- دور مقاصد الشريعة في تأطير المرونة:

ترتبط المرونة ارتباطاً وثيقاً بمقاصد الشريعة الخمسة: حفظ الدين، النفس، العقل، المال، والنسل. فالمرونة في العبادات في سياق الأقليات قد تخدم حفظ الدين عبر التيسير الذي يمنع

النفور أو العجز. وقد تُسهم في حفظ النفس حين تتعارض بعض التكاليف الظاهرية مع قوانين العمل أو الأمن. كما تراعي حفظ المال عند وجود تكاليف عمالية أو مالية مرهقة. وهذا كله يدل على أن المرونة ليست خروجاً عن الشريعة، بل هي تفعيل لمقاصدها الكلية. (الريسوني، ص ١٣١، ١٩٩٢).

٢- الاجتهاد والتكييف الشرعي في قضايا الأقليات:

الاجتهاد هو الأداة التي تسمح باكتشاف الحكم المناسب للواقع الجديد. وفي سياق الأقليات، يتطلب الاجتهاد مراعاة عناصر خاصة:

أ- اختلاف الأعراف والقوانين،

ب- محدودية المؤسسات الدينية،

ج- ضغط الاندماج والبيئة غير الإسلامية.

ومن هنا فإن تكييف الأحكام، كالجمع بين الصلوات أو تقدير مواقيت الصوم، يدخل في باب الاجتهاد المعتبر إذا انضبط بالضوابط الشرعية. (القرضاوي، ص ٣٢-٤٥، ٢٠٠١).

رابعاً: ضوابط نظرية مقترحة للمرونة الفقهية:

١- عدم مخالفة نص صريح أو إجماع قطعي:

لا يجوز اعتبار المرونة في المسائل التي ورد فيها نص قطعي أو إجماع ثابت؛ لأن المرونة لا تنقلب إلى تغيير للأحكام الأساسية. (ابن قدامة، ص ٨٩، ١٩٨١).

٢- مراعاة المصلحة والمفسدة وتقديم الأرحح:

عند وجود مشقة أو ضرر معتبر، تراعى المصلحة الراجحة بشرط ألا تؤدي إلى إسقاط التكليف الكلية. مثال ذلك: الجمع في الصلاة لطول ساعات العمل المفروضة قانونياً. (السلمي، ص ٩٥، ١٩٩١).

٣- التدرج وعدم الانتقال مباشرة إلى أوسع الرخص:

الأصل الأخذ بالحكم العام ما لم توجد مشقة حقيقية، فإن وجدت يُنظر إلى الأيسر فالأيسر. هذا التدرج يمنع الانفلات. (الشاطبي، ج ٣، ص ١٨٤، ١٩٩٧).

٤- الرجوع إلى أهل العلم والمؤسسات الفقهية:

الفتوى في قضايا الأقليات تحتاج إلى علماء يفهمون النص والواقع معاً. والاجتهاد الفردي غير المنضبط قد يؤدي إلى تشتت المسلمين. (ابن القيم، ج ٤، ص ٢٠٧، ٢٠٠٢).

٥- مراعاة الأصل العام للحكم:

تبقى الفتوى الاستثنائية مرتبطة بظروفها، ولا تتحول إلى قاعدة عامة إلا إذا تغيرت الأعراف أو الأحوال تغييراً واسعاً. (القرافي، ص ٣٤-٣٨، ١٩٩٥).

المطلب الثاني: مرونة أحكام العبادات في أحوال الأقليات — تجارب وتحليل

يمثل هذا المطلب الجانب التطبيقي من الدراسة، إذ يسلط الضوء على الكيفية التي تعاملت بها الأقليات المسلمة مع أحكام العبادات في بيئات تختلف جذرياً عن المجتمعات الإسلامية التقليدية. وتكتسب هذه التجارب أهميتها من كونها تعكس التفاعل العملي بين النصوص الشرعية والواقع المعاش، وتكشف في الوقت نفسه عن حجم التحديات التي تواجه المسلمين في مجالات الصلاة والصوم والزكاة والحج وغيرها من العبادات.

ولأن السياق القانوني والاجتماعي في دول الأقليات يفرض ظروفاً غير مألوفة قد تؤثر في أداء الشعائر، فقد ظهرت اجتهادات فقهية متعددة تهدف إلى تيسير العبادات دون الإخلال بالأصول. ومن هنا، يهدف هذا المطلب إلى تحليل هذه الاجتهادات، وبيان مواطن القوة والقصور فيها، واستنباط الدروس التي يمكن أن تعين على بناء منهج فقهي أكثر توازناً في قضايا الأقليات.

١- تعريف الأقليات الشرعية والمادية

يُقصد بالأقليات المسلمة تلك الجماعات التي تعيش في دول يغلب عليها غير المسلمين من حيث العدد أو التشريع أو الثقافة، بحيث تصبح ممارساتهم الدينية خاضعة لظروف مغايرة للبيئة الإسلامية التقليدية. ويتناول مفهوم "الأقلية" بُعدين: بُعداً ديموغرافياً يتعلق بنسبة المسلمين إلى مجموع السكان، وبُعداً قانونياً-سياً يتعلق بمدى قدرة المسلمين على التعبير الديني ضمن الإطار القانوني السائد. وهذا التصور ينعكس مباشرة على أداء العبادات، لأن كثيراً من الأحكام الشرعية تتأثر بالزمان والمكان والعُرف والتمكن من إقامة الشعائر، وهي معايير يشير إليها الفقهاء في أبواب الضرورات والحاجات العامة. (ابن عاشور، ص ٢٤٥-٢٤٨، ٢٠٠١).

٢- تصنيف المشكلات التطبيقية في العبادات:

أولاً: الصلاة:

تواجه الأقليات إشكالات متعددة مثل تحديد وقت الصلوات في مناطق طويلة النهار أو الليل، وصعوبة الالتزام بصلاة الجماعة أو الجمعة بسبب العمل أو قلة المساجد، وكذلك الحاجة للصلاة في أماكن عامة أو غير مهيأة. وقد تناولت المجامع الفقهية هذه الإشكالات، وقرّرت في معظمها جواز الاعتماد على التقدير الزمني عند غياب العلامات الطبيعية، أو العمل برخص الجمع للحاجة العامة. (النووي، ص ١٧٨-١٨٣، ١٩٩٦).

ثانياً: الصوم:

من أبرز الإشكالات صيام المناطق القطبية حيث يستمر النهار أو الليل فترات طويلة، وكذلك صوم العمال الذين يمتد عملهم لساعات متتابة قد تضرّ بسلامتهم. وقد ميّز العلماء بين الإقامة الدائمة والمؤقتة، وبين الضرورة والحاجة، وأجازوا للمقيمين اعتماد توقيت أقرب بلد معتدل. (القرضاوي، ص ١٢٧-١٣١، ٢٠٠٣).

ثالثاً: الزكاة:

تعاني الأقليات من صعوبات مثل اختلاف العملات، وتوزّع الممتلكات في دول متعددة، ووجود ضرائب عالية تُشبه جزئياً الواجب المالي. وقد أجاز الفقهاء احتساب النصاب بعملة البلد، وجواز نقل الزكاة لبلد آخر عند الحاجة، خصوصاً حيث يندر الفقراء المسلمون محلياً. (ابن قدامة، ج ٣، ص ٦٢-٦٥، ١٩٦٨).

رابعاً: الحج والعمرة:

تظهر مشكلات تتعلق بالتصاريح القانونية أو قيود السفر أو ارتفاع التكاليف المفرد للمسلمين في بلاد بعيدة. وقد أفتى عدد من الهيئات بجواز تأخير الحج للقدرة المالية أو القانونية، وعدّوا ذلك من باب الاستطاعة. (ابن حجر، ج ٤، ص ٢٥-٢٧، ٢٠٠٥).

خامساً: الطهارة والذبيحة:

يشكل توفر الماء الطهور أو موافقة اللحوم للذبح الشرعي تحدياً في بعض الدول. وقد أجاز الفقهاء استعمال التيمم أو المسح على الجوارب للخروج من الحرج، كما شجعوا على إنشاء هيئات محلية للرقابة الشرعية. (القرضاوي، ص ٦١-٦٨، ٢٠١٢).

٣- نماذج لاجتهادات معاصرة:

الحالة (أ): فتاوى صلاة الجمعة للمسلمين في دولة أوروبية:

واجه المسلمون في بعض الدول الأوروبية إشكال عدم القدرة على حضور صلاة الجمعة بسبب الالتزام الوظيفي أو التعليم. وقد أصدرت "المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث" عدة فتاوى تتيح إقامة الجمعة في أماكن العمل أو الدراسة إذا توافرت شروطها الأساسية، كما أجاز بعض الفقهاء - عند الضرورة - الاعتماد على صلاة الظهر بدل الجمعة. (القرضاوي، ص ١٩-٢٠، ٢٠١٨).

الحالة (ب): صيام المناطق القطبية:

إن الفقهاء قد ناقشوا ضبط مواقيت الصلوات والصوم في المناطق التي لا تغيب فيها الشمس أو لا تشرق في مواسم معينة (القطب الشمالي مثلاً). من خلال اجتهادات علمية، اقترح بعضهم «تقدير أوقات الصلوات من بلدان معتدلة قريبة» أو استخدام معايير زمنية اجتهادية لتحديد

مواقيت الصوم. هذه الفتوى توفّر مرونة معتبرة، لكنها قد تواجه تبايناً إذا اتبعت جماعات مختلفة تقديرات متفاوتة، مما يثير مشاكل التوحيد داخل المجتمع الأقلّي. (عبدالقادر، ص ١٢٢-١٢٨، ١٩٩٨).

حالة (ج): قضايا الزكاة والتحويلات عبر البنوك الدولية:

في بحثها حول النوازل الفقهية للأقليات، تتناول لمياء محمد عبد الفتاح رسلان مسألة دفع الزكاة في العالم الغربي، وكيف يمكن التعامل مع جمعيات إسلامية أو مراكز إسلامية محلية، بالإضافة إلى سؤال تجنّب إرسال الزكاة إلى غير المسلمين أو التحويل عبر البنوك الدولية. تحلّل رسلان الفتاوى المختلفة حول هذه القضايا، وتبيّن أن بعض الفقهاء يجيزون دفع الزكاة للجمعيات الإسلامية في البلد المضيف، بينما يطالب آخرون بإرسالها إلى الدول الإسلامية. من نقاط القوة هنا: الاستجابة لواقع البنية التحتية المالية للأقليات الحديثة وتسهيل إخراج الزكاة، أما من أوجه الضعف: المخاطر القانونية أو التنظيمية، والتباين في الفتاوى قد يخلق ارتباكاً لدى المكلفين. (رسلان، ص ١٧٥٠-١٧٩٣، ٢٠١٦).

٤- استخلاصات تطبيقية من التجارب:

من تحليل هذه الحالات، يمكن استخلاص عدد من النتائج والتحديات:

أ- نقاط القوة في ممارسات المرونة:

١. تمكين المسلمين في الأقليات من أداء العبادات بكياناتها الجماعية حتى في الظروف الصعبة.
٢. توفيق بين متطلبات الحياة المدنية في البلدان غير الإسلامية وبين التزام ديني شرعي.
٣. استجابة فقهية واعية لحاجات المجتمع المحلي بدلاً من البقاء على فتاوى جامدة غير مناسبة للواقع.

ب- أوجه الضعف والتحديات:

١. التباين الاجتهادي: الاجتهادات المختلفة من فقهاء أو مؤسسات متعددة قد تؤدي إلى اختلاف في تطبيق الأحكام داخل نفس المجتمعات، مما يضعف التماسك الفقهي.
٢. غياب ضوابط موحدة: بعض الفتاوى مرنة جداً دون حدود واضحة، وهذا قد يؤدي إلى استغلال الرخصة الشرعية على نحو غير مشروع.
٣. المشكلات القانونية والتنظيمية: في ما يتعلق بالزكاة والتحويلات المالية، قد تكون هناك قيود بنكية أو قانونية على تحويل الأموال إلى جمعيات أو دول أخرى.

٤. سوء الفهم أو سوء التطبيق: غير المتخصصين قد يخطئون في فهم هذه الاجتهادات، ما يؤدي إلى تداعيات اجتماعية أو فقهية.

ج- أسباب التباين بين الفتاوى

١. الخلفية المذهبية للفقهاء (اختلاف المذاهب الفقهية).
٢. اختلاف بيئات الأئمة أو المجامع الإفتائية: بعضهم من بلد أقلية معينة، وآخرون من بلدان إسلامية تقليدية.
٣. الفهم المختلف لواقع الأقليات من جهة البنية الاجتماعية والقانونية.
٤. نقص الأبحاث الفقهية الموحدة التي تحدد معايير مشتركة للاجتهاد في قضايا الأقليات.

د- حاجة إلى ضوابط مرجعية

١. ضرورة وجود مراجع فقهية أو لجان إفتائية خاصة بالأقليات، تضم علماء من داخل المجتمعات المقيمة وخبراء في الشريعة والقانون المحلي.
٢. إعداد أدلة فقهية استرشادية (ككتب أو منشورات) مخصصة للأقليات تعالج قضايا الصلوات، الصوم، الزكاة، وغيرها، بمراعاة السياق المحلي.
٣. تعزيز التعليم الفقهي داخل الجاليات المسلمة في بلدان الأقلية لتثقيف المكلفين حول هذه الرخص والتيسيرات وطرق تطبيقها بشكل صحيح.

المطلب الثالث: التحليل النقدي والضوابط المقترحة والتوصيات:

يأتي هذا المطلب بوصفه المرحلة الختامية في معالجة موضوع المرونة في أحكام العبادات لدى الأقليات، حيث ينتقل البحث من العرض والتحليل الوصفي للتجارب إلى تقييمها نقدياً ووزنها بميزان المقاصد والقواعد الأصولية. ويهدف هذا الجزء إلى الكشف عن مكامن القصور التي ظهرت في بعض التطبيقات، وكذلك إبراز النقاط الإيجابية التي أسهمت في تمكين الأقليات من أداء عباداتهم بصورة أكثر واقعية وانضباطاً.

كما يتضمن هذا المطلب صياغة مجموعة من الضوابط المنهجية التي يمكن اعتمادها معياراً مرجعياً لإصدار الفتاوى المتعلقة بالأقليات، بما يضمن اتساق الأحكام ويحدّ من التباين والاجتهادات غير المنضبطة. ويُختتم المطلب بتقديم توصيات عملية موجّهة للهيئات الشرعية والمؤسسات الإسلامية والمجتمعات المسلمة، لدعم بناء منظومة فقهية أكثر توازناً واستجابة لخصوصية الواقع الذي تعيشه الأقليات.

أولاً: التحليل النقدي للمنهجية الفقهية المتبعة في التجارب المعاصرة:

١ - نقد اعتماد الفتاوى الفردية دون تأصيل مقاصدي واضح

تكشف الممارسة الإفتائية في بيئات الأقليات عن غلبة الفتاوى الفردية أو المحلية غير المؤسسية، مما يفتح الباب لاختلافات واسعة وتفسيرات متعددة لمفهوم "التيسير" و"الضرورة" و"العرف". وقد تبين في عدد من التجارب أن بعض الفتاوى اعتمدت على اجتهادات شخصية دون الاعتماد الكافي على التأصيل المقاصدي أو الدراسة العميقة للظروف الاجتماعية والقانونية. هذا النمط - رغم اجتهاده - يخلق تضارباً بين المؤسسات الإسلامية المختلفة في البلد الواحد، ويزيد من الحيرة لدى الجاليات المسلمة التي قد تنتقل بين فقه متشدد وفقه متساهل بلا معايير واضحة.

٢ - مخاطر الإفراط في التكيف الشرعي:

إن الإفراط في التكيف - تحت عنوان "فقه الأقليات" - ينطوي على مخاطر منها:

١. تحويل الرخصة إلى عزيمة جديدة؛ بحيث تصبح الرخصة هي الوضع الطبيعي.
٢. تسييل الحدود الشرعية إلى درجة تتقارب مع تجاوز النصوص القطعية بحجة الظروف.
٣. احتواء المجتمع على ممارسات هجينة قد تضعف الهوية الدينية مع الزمن.

وقد شهدت بعض التجارب الأوروبية إباحة جمع الصلوات بغير سبب قوي، أو اعتماد صيام تقديري بلا ضرورة، أو التساهل الزائد في أحكام الذبائح، مما أدى إلى انتقادات واسعة من العلماء في العالم الإسلامي.

٣ - مخاطر التقيد الأعمى ورفض أي مرونة:

على الجانب الآخر، فإن التقيد الحرفي بآراء الفقهاء التراثيين في سياق جديد مختلف تماماً قد يؤدي إلى:

١. مشقة غير محتملة،
 ٢. عزلة اجتماعية للمسلمين،
 ٣. ضعف الاندماج الإيجابي،
 ٤. أو حتى ترك بعض الناس للعبادة بسبب صعوبتها في السياق غير الإسلامي.
- وبالتالي، فالإشكال ليس في المرونة نفسها، بل في تحديد مقدارها وحدودها وضوابطها.

ثانياً: معايير وضوابط عملية مقترحة للمرونة في العبادات:

بناءً على تحليل النصوص والأصول والتجارب المعاصرة، يمكن اقتراح قائمة ضوابط منهجية تضبط المرونة الشرعية في العبادات لدى الأقليات:

١- توفر سبب شرعي معتبر

ينبغي أن يُبنى التكيف على سبب شرعي قوي، مثل: الضرر، الحرج غير المعتاد، العجز، غياب البديل الشرعي المتاح. ولا يجوز اعتماد المرونة لمجرد الراحة أو التهاون.

٢- استحضار مقاصد الشريعة وعدم الإخلال بالثوابت:

يشترط أن يخدم الحكم المقصدي الشرعي ولا يؤدي إلى تضييع الأصول، وخاصة: حفظ الدين، رفع الحرج، تحقيق العدل. ويُمنع أي تكيف يصادم نصاً صريحاً أو إجماعاً قطعياً.

٣- مراعاة الأصل العام للأحكام:

الأصل في العبادات التعبدية الثبات ما لم يوجد دليل معتبر على التخفيف. وعليه، يجب الرجوع إلى الأصل عند زوال العذر، وعدم تثبيت الرخصة على كل حال.

٤- التدرج في التيسير:

ينبغي اعتماد مبدأ التدرج بحيث يبدأ بالحل الأخف ثم الأقرب إلى الأصول، قبل الانتقال إلى خيار أكثر مرونة، خاصة في مسائل الجماعة والصوم والحضور للمساجد.

٥- الشورى مع علماء مختصين من داخل الأقليات وخارجها:

اجتماع الفقهاء المحليين مع علماء الشريعة في العالم الإسلامي يمنع: الانفراد بالفتوى، الانقطاع عن الاجتهاد التراثي، ويجعل المرونة مؤسسية لا فردية.

٦- اعتماد التكيف في المسائل الجزئية لا الكلية:

المسائل الكلية القطعية لا يجوز تكيفها، أما المسائل الجزئية فمجالها الاجتهاد واسع، خصوصاً ما تعلق بالوسائل لا بالمقاصد.

٧- ضبط الاستثناء وعدم توسيعه:

لا تُصاغ الرخصة كحكم دائم، بل يجب أن تظل استثناءً يحكمه الزمن والظروف، ويتوقف العمل بها عند زوال علتها.

٨- التوثيق العلمي للفتوى ونشرها:

توثيق الفتاوى ونشرها عبر: المواقع الرسمية، النشرات الإفتائية، الأدلة الإرشادية، يسهم في تقليل التباين والاضطراب داخل الجاليات.

ثالثاً: شكل مؤسساتي مقترح للتعامل مع قضايا الأقليات:

١ - إنشاء لجان فقهية ممثلة للأقليات:

تتكون من: علماء شريعة، متخصصين قانونيين، باحثين في الاجتماع والسياق المحلي. وتتولى إصدار فتاوى مدروسة جماعية بدلاً من الاجتهاد الفردي.

٢ - إعداد أدلة استرشادية قابلة للتحديث:

تشمل: أحكام الصلاة في بيئات العمل، أحكام الصوم في البلدان ذات النهار الطويل، أحكام الذبح والمعاملات المالية، إرشادات حول الحج والزكاة. ويُعاد تحديثها كل ثلاث سنوات على الأقل بما يناسب تغير الواقع.

٣ - اعتماد قواعد واضحة لإصدار الفتوى:

مثل: اعتماد قاعدة رفع الحرج، قاعدة المصلحة، مراعاة العرف القانوني، احترام الثوابت الشرعية.

٤ - آليات تواصل بين المجتمعات المحلية والهيئات العلمية:

مثل: منصات رقمية للاستفتاء الجماعي، منتديات سنوية للعلماء، تقارير دورية عن المستجدات الفقهية.

رابعاً: توصيات عملية للعلماء والمؤسسات والمجتمعات:

١- على العلماء: تعزيز الاجتهاد الجماعي. توثيق الفتاوى بشكل علمي واضح. تدريب أئمة الأقليات على فقه الواقع.

٢- على المؤسسات الإسلامية: إنشاء مراكز بحثية متخصصة في فقه الأقليات. إعداد برامج توعية وإرشاد للناس حول الرخص وكيفية تطبيقها. توحيد المنهجية الإفتائية بين المراكز قدر الإمكان.

٣- على المجتمعات المسلمة: تجنب الفتاوى العشوائية من الإنترنت. الالتزام بفتاوى الهيئات المعتمدة. المشاركة في دورات فقهية للتعرف على الواجبات والضرورات في بيئاتهم.

٤- على الهيئات الدولية: دعم إنشاء مجلس عالمي لفقه الأقليات. إصدار وثائق معيارية دولية تضبط مفاهيم التيسير والرخصة والضرورة.

خاتمة البحث

يتبين من خلال الدراسة أن المرونة في أحكام العبادات ليست خروجاً عن روح التشريع، بل هي منهج أصيل تؤيده النصوص والقواعد والمقاصد، شريطة انضباطها بضوابط علمية تضمن عدم تجاوز الأصول أو التفريط في الثوابت. كما أظهرت التجارب المعاصرة أن قضايا الأقليات

تمثل مساحة واسعة للاجتهاد تحتاج إلى معالجة جماعية مؤسسية، وليس فتاوى فردية متفرقة قد تؤدي إلى اضطراب فقهي داخل الجاليات المسلمة.

وتؤكد الدراسة أن تحقيق التوازن بين حفظ الدين و مراعاة الواقع هو جوهر المرونة المشروعة، وأن ضبط عملية التكيف الشرعي وفق مقاصد الشريعة وقواعدها الكبرى هو الطريق الأمثل لدعم المسلمين في الأقليات وتمكينهم من أداء عباداتهم دون حرج أو انفلات.

الاستنتاجات:

1. المرونة ضرورة معتبرة شرعاً في سياق الأقليات، بشرط ارتباطها بالمقاصد الشرعية ووجود سبب معتبر مثل الضرر أو العجز أو الحرج غير المعتاد .
2. التباين بين الفتاوى الفردية من أبرز أسباب اضطراب الأحكام داخل الجاليات المسلمة، لغياب منهجية موحدة ومعايير واضحة للاجتهاد .
3. التجارب العملية أظهرت نجاحات ملحوظة في تمكين المسلمين من أداء عباداتهم، لكن صاحبها في الوقت نفسه تجاوزات في بعض الرخص أو تضيق في غير محله .
4. الإفراط في التكيف الشرعي قد يؤدي إلى تسييل الحدود الشرعية وضعف الهوية الدينية، بينما يؤدي التشدد غير المنضبط إلى عزلة المسلمين ومشقة غير محتملة .
5. غياب المؤسسات الفقهية المتخصصة في قضايا الأقليات هو أحد أهم العوامل التي تزيد الاختلاف وتحد من إمكانية توحيد الاجتهاد .

التوصيات:

1. تعزيز الاجتهاد الجماعي عبر إنشاء لجان فقهية مختصة تضم علماء شريعة وخبراء قانون واجتماع من داخل الأقليات وخارجها لإصدار فتاوى جماعية منضبطة .
2. إعداد أدلة استرشادية محدثة دورياً تشمل أحكام الصلاة والصوم والزكاة والحج وغيرها، مصممة خصيصاً لبيئات الأقليات وبما يراعي تغير الظروف .
3. تدريب الأئمة والدعاة في الأقليات على فقه الواقع وقواعد التيسير الشرعية لتمكينهم من تقديم فتاوى متوازنة ودقيقة .
4. التوثيق الرسمي للفتاوى ونشرها عبر منصات موثوقة لمنع انتشار الفتاوى العشوائية وتقليل الاضطراب داخل الجاليات .

٥. دعم مبادرة إنشاء مجلس عالمي لفقه الأقليات يتولى وضع معايير وضوابط واضحة لاستخدام الرخصة والتيسير والضرورة، لضمان وحدة المنهجية الإفتائية عالمياً .

أولاً : المصادر:

- ١- ابن قدامة، ابي محمد عبدالله بن احمد بن محمد. (١٣٨٨هـ-٩٦٨م). المغنى-لابن قدامة. المجلد ٣. تحقيق طه محمد الزيتي. مكتبة القاهرة.
- ٢- ابن قدامة، موفق الدين عبدالله بن احمد. (١٤٠١هـ-٩٨١م). روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الامام احمد بن حنبل. ط ١. دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.
- ٣- السلمي، ابي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام. (١٤١١هـ-٩٩١م). قواعد الأحكام في مصالح الأنام. المجلد ٢. تعليق طه عبد الرؤوف اسعد. مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة.
- ٤- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. (١٤١٤هـ-٩٩٢م) المستصفي من علم الأصول. المجلد ١. تحقيق الدكتور حمزة بن زهير بن حافظ. الجامعة الإسلامية. المدينة المنورة.
- ٥- البخاري، ابي عبدالله محمد بن إسماعيل. (١٤١٤هـ-٩٩٣م). صحيح البخاري. كتاب الإيمان. المجلد ١. تحقيق دكتور مصطفى ديب البغا. دار ابن كثير.
- ٦- القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي. (١٤١٦هـ-٩٩٥م). الفروق. انوار البروق في انوار الفروق. تحقيق محمد عثمان. مكتبة الثقافة الدينية.
- ٧- القرافي، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس المصري المالكي. (١٤١٦هـ-٩٩٥م). الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام. دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
- ٨- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي. (١٤١٧هـ-٩٩٧م). الموافقات في أصول الشريعة. ط ١. المجلد ٢. تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. دار ابن عفان للنشر والتوزيع. المملكة العربية السعودية.
- ٩- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي. (١٤١٧هـ-٩٩٧م). الموافقات في أصول الشريعة. ط ١. المجلد ٣. تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. دار ابن عفان للنشر والتوزيع. المملكة العربية السعودية.
- ١٠- الطبري، ابي جعفر محمد بن جرير. (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م). تفسير الطبري. جامع البيان عن تأويل آي القرآن. المجلد ٣. تحقيق الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية. دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.

- ١١- ابن رجب ، عبد الرحمن بن احمد بن رجب الحنبلي. (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م). جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم. تحقيق شعيب الارنؤوط ؛ إبراهيم باجس. مؤسسة الرسالة.
- ١٢- ابن عاشور، محمد الطاهر. (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م). مقاصد الشريعة الإسلامية. تحقيق محمد الطاهر الميساوي. دار النفائس للنشر والتوزيع. الأردن.
- ١٣- ابن القيم الجوزية، ابي عبدالله محمد بن ابي بكر بن أيوب. (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م). إعلام الموقعين عن رب العالمين. المجلد ٣. تحقيق أبو عمر احمد عبدالله احمد. دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع. المملكة العربية السعودية.
- ١٤- ابن القيم الجوزية، ابي عبدالله محمد بن ابي بكر بن أيوب. (١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م). إعلام الموقعين عن رب العالمين. المجلد ٤. تحقيق أبو عمر احمد عبدالله احمد. دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع. المملكة العربية السعودية.
- ١٥- ابن حجر، احمد بن علي. (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م). فتح الباري-شرح صحيح البخاري. الطبعة ١. المجلد ٤. تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي. دار طيبة للنشر والتوزيع. الرياض.
- ١٦- النووي، يحيى بن شرف. (١٤١٧هـ-١٩٩٧م). كتاب المجموع-شرح المذهب للشيرازي. المجلد ٤. تحقيق محمد نجيب المطيعي. مكتبة الارشاد. جدة. المملكة العربية السعودية.

ثانياً: المراجع:

- ١- عبد القادر، خالد محمد. (١٤١٨هـ-١٩٩٨م). من فقه الأقليات المسلمة. الطبعة ١. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. الدوحة. قطر.
- ٢- القرضاوي، يوسف. (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م). في فقه الأقليات المسلمة-حياة المسلمين وسط المجتمعات الأخرى. ط ١. دار الشروق. القاهرة.
- ٣- القرضاوي، يوسف. (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م). من هدي الإسلام-فتاوى معاصرة. المجلد ٣. الطبعة ١. المكتب الإسلامي.
- ٤- الريسوني، احمد. (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م). نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي. ط ٥. المعهد العالمي لفكر الإسلام. هيرند. فيرجينيا. الولايات المتحدة الأمريكية.
- ٥- القرضاوي، يوسف. (١٤٣٣هـ-٢٠١٢م). الحلال والحرام في الإسلام. الطبعة ١. مكتبة وهبة. القاهرة.

٦- القرضاوي، يوسف. (١٤٤٠هـ-٢٠١٨م). القرارات والفتاوى الصادرة عن المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث-منذ تأسيسه ١٤١٧هـ-١٩٩٧م وحتى الدورة الثامنة والعشرين ١٤٤٠هـ-٢٠١٨م. تحقيق عبدالله بن يوسف الجديع.

ثالثاً: المجلات

١- رسلان، لمياء محمد عبدالفتاح. (2016). النوازل الفقهية للأقليات المسلمة المتعلقة بالزكاة في العالم الغربي. مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، ٣١(٤)، ١٧٥٠-١٧٩٣. جامعة الأزهر - كلية الشريعة والقانون بطنطا، مصر.